

اختصاصات ومهام لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية:

تختص لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية بالرقابة على أعمال الجمعية والتحقق من سلامة ونزاهة التقارير والقوائم المالية وأنظمة الرقابة الداخلية فيها، وتشمل مهام اللجنة بصفة خاصة الآتي:

التقارير المالية:

أ. مراجعة القوائم والبيانات المالية للجمعية قبل عرضها على الجمعية العمومية، لضمان نزاهتها وعدالتها وشفافيتها، وإبداء رأيها حيال ذلك.

ب. إبداء الرأي الفني بناء على طلب مجلس الإدارة فيما إذا كان تقرير المجلس والقوائم المالية للجمعية صحيحة ومتوازنة ومفهومة وتتضمن المعلومات التي تتيح لأعضاء الجمعية العمومية والوزارة والجهة المشرفة تقييم المركز المالي للجمعية وأدائها ونموذج عملها واستراتيجيتها.

ج. مراقبة سلامة البيانات المالية للجمعية وتقاريرها الدورية والنظر في أيه بنود هامة وغير معتادة ترد أو يجب إيرادها في تلك التقارير، ودراسة أيه مسائل مهمة أو غير مألوفة تتضمنها التقارير المالية والحسابات، والبحث بدقة في أي مسائل يثيرها المشرف المالي أو مراجع الحسابات.

د. التأكيد من التقيد بالمعايير المحاسبية الصادرة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وبالنماذج والتقارير المحاسبية التي تصدرها الوزارة.

هـ. التتحقق من التقديرات المحاسبية في المسائل الجوهرية الواردة في التقارير المالية.

و. التتحقق من احتواء التقرير المالي السنوي على الإيضاحات الضرورية حول البيانات المالية بما في ذلك الإفصاح عن السياسات المحاسبية الرئيسية التي تتبعها الجمعية في إعداد حساباتها.

ز. التتحقق من وجود نظام متقدم يعمل على حفظ نسخ إضافية بشكل دوري لكافة المستندات المالية في مكان آمن بما يمكن من استخدامها في الحالات الطارئة.

حـ. دراسة السياسات المحاسبية المتبعة في الجمعية وإبداء الرأي والتوصية لمجلس الإدارة بشأنها.

طـ. تزويد الوزارة بحساب الجمعية الختامي للسنة المنتهية بعد اعتماده من الجمعية العمومية خلال مدة أقصاها أربعة أشهر من نهاية السنة المالية.

المراجعة الداخلية:

أـ. التتحقق من كفاءة وفاعلية نظم الرقابة الداخلية وتقديرها والتحقق من أن نظم الرقابة الداخلية المتعلقة بالأمور المالية والإدارية تنتمي بالشمولية ويتم مراقبتها ومراجعةها في الوقت المناسب، وكذلك التأكيد من كفاية الموارد البشرية المخصصة للوظائف الرقابية، وإعداد تقرير مكتوب يتضمن توصياتها ورأيها في مدى كفاية هذه النظم وما أجزته من أعمال تدخل في نطاق اختصاصها، على أن يزود مجلس الإدارة من يرغب من أعضاء الجمعية العمومية بنسخة منه، ويتلى التقرير أثناء انعقاد الجمعية العمومية.

بـ. القيام بإجراءات الفحص الخاصة بأشططة وعمليات محددة ذات علاقة بالمركز المالي للجمعية.

جـ. دراسة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية لللاحظات الواردة فيها.

دـ. الرقابة والإشراف على أداء وأنشطة المراجع الداخلي أو إدارة المراجعة الداخلية في الجمعية إن وجدت، للتحقق من توفر المواد الازمة وفعاليتها في أداء الأعمال والمهام المنوطة بها.

مراجع الحسابات الخارجي

- أ. التوصية للجمعية العمومية بتعيين مراجع الحسابات الخارجي، وعزله وتحديد أتعابه، والتأكد من استقلاله، ومراجعة نطاق عمله وشروط التعاقد معه، وتقييم أدائه ومدى فعالية أعماله، مع الأخذ في الاعتبار القواعد والمعايير ذات الصلة.
- ب. مراجعة خطة مراجع الحسابات الخارجي وأعماله، والتحقق من عدم تقديمها أعمالاً فنية أو إدارية تخرج عن نطاق أعمال المراجعة، وإبداء مreibاتها حيال ذلك.
- ج. الإجابة عن استفسارات مراجع الحسابات الخارجي.
- د. دراسة تقارير مراجع الحسابات الخارجي، وملحوظاته على القوائم المالية ومتابعة ما اتخذ بشأنها.

ضمان الالتزام:

- أ. مراجعة نتائج تقارير الجهات الرقابية والتحقق من اتخاذ الجمعية للإجراءات اللازمة بشأنها.
- ب. التحقق من التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح والسياسات والتعليمات ذات العلاقة.
- ج. الرفع إلى الجمعية العمومية أو مجلس الإدارة بما تراه من مسائل ترى ضرورة اتخاذ إجراء بشأنها، وإبداء توصياتها بالخطوات التي يلزم اتخاذها.

تجتمع بصفة دورية كل (ثلاثة أشهر) على الأقل، أو كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

تم اعتماده في إجتماع مجلس إدارة جمعية صوت متلازمة داون رقم (1) المنعقد بتاريخ 03/07/1445هـ الموافق 15/01/2024م ،
وتحل هذه اللجنة محل جميع لجان لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية السابقة

اعتماد رئيسة مجلس الإدارة

صاحبـة السـموـ المـلكـيـ الأمـيرـةـ / رـيـماـ بـنـ سـلطـانـ بنـ عـبـدـ العـزيـزـ آلـ سـعـودـ

التـوـقـيـعـ: 
ريـماـ بـنـ سـلطـانـ